العدد ٤٨٠ السنة الثانية عشرة

الجريدة الرسمية لامارة شرقي الاردن

عمان : السبت ٨ صفر ١٣٥٤ و ١١ ايار ١٩٣٥

عدد ممتاز

الفهرس

ينشر فيما يلي نص القرار الذي وضعه كل من مدير الخزينة ومدير الجمارك بتاريخ ٣—٤—١٩٣٥ بشأن تعديل تعريفة رسوم الجمارك عن البيرا والبورتر وامثالهما والسيدر والبرى والارز والقهوة الذي اقره المجلس التنفيذي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨—٥—١٩٣٥ ورقم ٩٩١ .

٩—٥—١٩٣٥

رئيس الوزراء

ابراهيم

قرار تعديل تعريفة رسوم الجمارك والمكوس

استناداً للصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس قررنا اجراء التعديل التالي في تعريفة رسوم الجمارك والمكوس على ان ينفذ اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعرض ذلك على المجلس التنفيذي الموقر لتصديقه .

في ٣٠—٤—١٩٣٥

وكيل مدير الجمارك والمكوس
ابو النصر المفتي

مدير الخزينة
شكري شمشاعه

الرقم المتسلسل	نوع البضاعة	التعريفة الحاضرة	التعريفة اللاحقة
١٠	البيرا (الجعة) والبورتر وامثالهما والسيدر والبرى عن كل زجاجة تزيد محتوياتها على ٤٠ سانتيلتر	١٥ مل الواحدة	٢٠ مل الواحدة
٤٣	الارز	١ ½ مل ونصف الكيلو	١ مل الكيلو
٧٤	القهوة (الحب)	١٠ ملات الكيلو	٩ ملات الكيلو